

من وزير المالية
إلى

الموضوع : طلب توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إنجاز برنامجين
ممولين بهبة من قبل الاتحاد الأوروبي في إطار الإتفاقية الإطارية للتمويل
المتعلقة بتنفيذ التعاون المالي والفني بعنوان برنامج "MEDA".

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 12 فيفري 2013.

وبعد ،

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ منظمة وهي
منظمة غير حكومية مقرّها الإجتماعي بباريس بفرنسا، ومنتسبة بتونس بمقتضى الأمر
عدد 1100 لسنة 2011 المؤرخ في 5 أوت 2011 المتعلق بانتصاب مكتب لمنظمة
بالبلاد التونسية، أبرمت عقدي هبة مع الاتحاد الأوروبي وذلك لتمويل
برنامجين يهدفان إلى :

- تحسين المشاركة الإجتماعية والإقتصادية للأشخاص المعوقين ذهنيا،

- تحسين الاندماج الإجتماعي والمهني للأمهات العازبات ببلدان المغرب العربي.

كما بيّنتم أنّ منظمة
بتونس والمنتصب بمقتضى أحكام الأمر عدد 1100 لسنة 2011 المؤرخ في 5 أوت 2011
وذلك للقيام بأنشطتها بتونس بما في ذلك تنفيذ البرنامجين المذكورين أعلاه.

وطلبتم على هذا الأساس تمكينكم من الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة
المضافة بعنوان شراء السلع والخدمات الضرورية لإنجاز البرنامجين المذكورين أعلاه
وذلك وفقا للإتفاقية الإطارية للتمويل المتعلقة بتنفيذ التعاون المالي والفني بعنوان برنامج
"MEDA".

وجواباً، يشرفني إعلامكم أنه بإعتبار أنّ منظمة
بالهبة الممنوحة من الاتحاد الأوروبي، فإنّه لا يمكن منح الإعفاء من الأداء على القيمة
المضافة لفائدة مكتب منظمة
بتونس بعنوان الإقتناءات من الأملاك
والبضائع والأشغال والخدمات اللازمة لإنجاز البرنامجين المذكورين أعلاه بتونس.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الضريبي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي